عنه اني عثمن من جملة حديث انه قال وصحبت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبايعته والله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه
الله ثم استخلف الله ابي بكر فوالله ما عصيته فيما استخلف عمر
فوالله ما عصيته ولا غششته الحديث فتامل قوله في ابا بكر ثم
استخلف الله ابا بكر وفي عمر ثم استخلف عمر تعلم دلالة ما ذكرته
من النص على خلافة ابي بكر واذا فهمت كلامه هذا وذكرته مع ما
من انها منصوص عليها تبين الجمع من كلامه هذا وذكرته مع
بما ذكرناه وكان اشتماله على ذينك موجبا الجمع الذي
قدمناه وعلى كل فهو صلى الله عليه وسلم كان يعلم لمن ولي بعده
بامر الله له ومع ذلك فلم يوصر تبليغ الامة النص على واحد
بعينه عند الموت وانما وردت عنه ظواهر تدل على ان الله علم
بامر الله له انها لابي بكر فاخبر بذلك كما مر واذا علمها
فاما ان يعلمها علما وافقا موافقا للحق في نفس الامر
للامر او امرا واقعا مخالفا له وعلى كل لو وجب على الامة مبايعة
غير ابي بكر لبالغ رسول الله صلى الله عليه وسلم في تبليغ ذلك الواجب
اليهم بان ينص عليه نصا جليا بنقل مشتهر حتى الامة ما ترهم
ولما لم ينقل ذلك مع توفر الدواعي على نقله دل على انه لا نص
وتوهم ان عدم تبليغه لعلمه بانهم لا يأتمرون بامره فلا فايدة
فيه باطل فان ذلك غير مسقط لوجوب التبليغ عليه الا ترى انه
بلغ سائر التكاليف للاحاد مع ذلك الذي علم منهم انهم لا
يأتمرون فلم يسقط العلم بعدم عدم ايتمارهم التبليغ
عنه واحتمال انه بلغ امر الامامة سرا لواحد او اثنين ونقل
ذلك لا يفيد لان سبيل مثله الشهرة لصيرورته بتعدد
التبليغ وكثرة المبلغين امرا مشتهرا اذ هو من اهم الامور
لما يتعلق به من مصالح الدين والدنيا كما مر مع ما فيه
من دفع ما قد يتوهم من اشارة فتنة واحتمال انه بلغه

مشتهرا

مشتهرا ولم ينقل ولم يشتهر فيما بعد عصر وباطل ايضا اذ لو اشتهر
لكان سبيله ان ينقل فقل الفراغ في التوفر الدواعي على نقله
مهمات الدين فالشهرة هنا لازمة لوجود النص بحيث لا تنتفي
لانتفي بالمعنى المعتقد على العلي والغير وفاسد من ذلك بطلان
ما نقله الشيعة وغيرهم من الاكاذيب وسنورد وابه والاقهم من
نحو خبر انت الخليفة من بعدي وخبر سلموا على علي بامرة
المومنين وغير ذلك مما تاتي ان لا وجود لما نقلوه فضلا عن اشتهاره
كيف وما نقلوه لم يبلغ مبالغ الاحاد المطعون فيها اذ لم يحصل
عامة لاجماع الحديث المتاخرين على التنقيب عنه كما اتصل بهم
كثير مما ضعفوه وكيف يجوز في العادة ان ينفرد هو لا يعلم
صحة تلك الاحاديث الاحاد مع انهم لم يتفقوا قط برواية ولا
بصحبة محدث ويجهل تلك الاحاديث مهرة الحديث وسياقة
الدين افنوا اعمارهم في الرحلات والاسفار البعيدة وبذلوا اجهادهم
في طلبه وفي السعي الى كل من ظنوا عنده قليلا منه فلذلك قضت
العادة بالمبادرة القطيعة بكذبهم واختلافهم فيما زعموه من
نص علي على صحة احاديث عندهم دون غيرهم مع عدم اتصافهم
برواية حديث ولا صحبة محدث كما تقرر فمعلوم وجوب احادا
خبر انت مني بمنزلة هارون من موسى وخبر من كنت مولاه فعلي
مولاه وسياتي الجواب عنهما واضحا مبسوطا وانه لا دلالة لواحد
منهما على خلافة علي بما نصا ولا اشارة والا لزم تسبيه جميع
الصحابة الى الخطا وهو باطل لعصمتهم ان يجتمعوا على ضلالة
فاجماعهم على خلاف ما زعموه المبتدعة الجهال قاطع بان قولهم